

تجديد تسجيل السكن في البلدية



Ajuntament de L'Hospitalet

ما هو؟

يجب على الأجانب من خارج الاتحاد الأوروبي الذين ليس لديهم تصريح إقامة دائمة أو طويلة الأجل (ENCSARP) أن يطلبوا تجديد تسجيل سكennهم كل سنتين منذ تاريخ تسجيل السكن الأولي في البلدية. يكون هذا التسجيل مستقلاً عن انتهاء صلاحية وثيقة الهوية.

وفقاً للمادة 16 من قانون أساس النظام المحلي، يؤدي عدم إجراء تجديد تسجيل السكن هذا إلى إلغاء التسجيل في تعداد البلدية للسكان.

من وكيف يجب إجراء ذلك؟

يجب على جميع الأشخاص البالغين السن القانونية المسجلين في البلدية الذين ليس لديهم تصريح إقامة دائمة أو طويلة الأجل أن يحضروا بأنفسهم في مكتب خدمة المواطنين لتجديد تسجيدهم شخصياً في تعداد البلدية للسكان. كما يجوز القيام بالإجراء بالنيابة عنهم شخص مخول بمستند موثق من كاتب العدل.

في حالة القاصرين يجوز للوالدين الذين لديهم حضانتهم ورعايتهم، أو في حالة عدم ذلك، الشخص الذي يمكنه إثبات تمثيلهم القانوني القيام بالإجراء.

ما هي الوثائق التي يجب تقديمها؟

يجب تقديم الوثائق الأصلية، وليس النسخ المضورة، من:

- بطاقة إقامة سارية المفعول أو جواز سفر ساري المفعول (في حال كانت الوثيقة غير صالحة، فسيتم تقديم الوثيقة منتهية الصلاحية مع طلب التجديد).
- في حالة القاصرين، بالإضافة إلى ذلك، يجب على الوالدين أو الممثلين القانونيين تقديم الوثيقة التي تثبت تمثيل القاصر مثل الدفتر العائلي مع تسجيل القاصر، أو جواز سفر العائلة أو شهادة الميلاد.

أين يتم الإجراء؟

- مكتب خدمة المواطن (C. Girona, 10) من الساعة 8:30 إلى 14:00، أيام العمل من الاثنين إلى الجمعة.

حدد موعداً مسبقاً باستخدام إحدى الوسائل التالية:

- عنوان الموقع الإلكتروني www.l-h.cat/citaoac
- الهاتف: 010 (مجاني) - 900100277 (خارج L'Hospitalet)

ستجد جميع المعلومات التفصيلية في الموقع الإلكتروني seuelectronica.l-h.cat > Trámites > Población > Padrón Municipal de Habitantes وعلى رقم الهاتف المجاني 010 لخدمة المواطن.

تذكر أن الحصول على موعد واستكمال الإجراء ليس لهما أي تكلفة.

L'Hola!



Telèfon gratuït
d'atenció ciutadana

www.l-h.cat